

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 352 - حدثنا أبو عاصم عن مالك عن أبي الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال .
 . (شيء عاتقيه على ليس الواحد الثوب في أحدكم يصلي لا) A النبي قال Y
 [ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه رقم 516 .
 (عاتقيه) مثنى عاتق وهو ما بين المنكب والعنق]